



## المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: طلب عروض.
- نص الإعلان: تقديم وتركيب وتشغيل نظام إدارة المعلومات والأحداث الأمنية SIEM (Security Information Management & Event Management)، وبرنامج إدارة صلاحيات الدخول للتجهيزات الشبكية AAA (Authentication, Authorization & Accounting).
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الثلاثاء** الموافق لـ ٧ / ٣ / ٢٠٢٣ م في ديوان الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- التأمينات المؤقتة : /٢٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.س فقط عشرون مليون ليرة سورية لا غير.
- التأمينات النهائية: ١٠ % عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.
- مدة التنفيذ: تحدد من قبل العارض على ألا تتجاوز /١٨٠/ يوم مائة وثمانون يوماً ، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: /١٢٠/ يوماً فقط مائة وعشرون يوماً ، من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- مدة ارتباط العارض المرشح: /٦٠/ يوم فقط ستون يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة /٣٢/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤.
- غرامة التأخير : /٠.٠٠١/ فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تزيد عن ٢٠% من القيمة الإجمالية للعقد.
- يخضع هذا الإعلان لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ تاريخ ٩/١٢/٢٠٠٤ والقانون رقم /٦٠/ تاريخ ٣٠/١٢/٢٠٠٤ الناظم لضريبة دخل الأرباح الحقيقية والرواتب والأجور.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان الحضور إلى - ساحة يوسف العظمة- مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري بدمشق-مديرية الشؤون المالية- وذلك للحصول على دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية لقاء مبلغ وقدره /٢٠٠,٠٠٠/ ل.س فقط مائتا ألف ليرة سورية لا غير .
- للإطلاع على دفاتر الشروط الخاصة ( الفنية والمالية والحقوقية ) يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري (<https://www.cbs-bank.sy>).

المدير العام

الدكتور علي يوسف



نسخة إلى:

- لوحة الإعلانات في مبنى المديرية العامة.

- لوحات الإعلانات في جميع فروع المصرف بدمشق والمحافظات.



الرقم: 1/011091/2550/ ص

التاريخ: 2022/11/27

دفتر الشروط الفني


لطلب عروض تقديم وتركيب وتشغيل

نظام إدارة المعلومات والأحداث الأمنية SIEM  
(Security Information & Event  
Management)

وبرنامج إدارة صلاحيات الدخول للتجهيزات الشبكية AAA  
(Authentication, Authorization & Accounting)

في

المصرف التجاري السوري



- أولاً - الغاية من التعاقد
- ثانياً - الشروط العامة
- ثالثاً - الشروط الفنية للأنظمة المقدمة
- رابعاً - التدريب
- خامساً - التوثيق
- سادساً - فترة الضمان المجانية
- سابعاً - الصيانة بعد انتهاء فترة الضمان
- ثامناً - جدول الكميات





### أولاً: الغاية من التعاقد

- 1- تقديم وتركيب وتشغيل جميع البرمجيات والرخص لنظام إدارة المعلومات والأحداث الأمنية (SIEM (Security Information and Event Management) يقوم بالتنبيه للحوادث المعلوماتية الطارئة للمخدمات والتجهيزات الشبكية ويتم إعداده بما يلائم البنية المعلوماتية لشبكة المصرف وفق قواعد أمنية خاصة بعمل المصرف.
- 2- تقديم وتركيب وتشغيل جميع البرمجيات والرخص لنظام إدارة صلاحيات الدخول AAA (Authentication, Authorization and Accounting) بهدف التحكم بصلاحيات الوصول إلى التجهيزات الشبكية وتجهيزات حماية الشبكة في المصرف.
- 3- تقديم التدريب المناسب للفريق التقني في المصرف لإدارة الأنظمة المقدمة، ورفع خبرتهم بمجال أمن المعلومات.

### ثانياً: الشروط العامة

- 1- يجب أن يقدم العارض النشرات الفنية التفصيلية (باللغة العربية أو الانكليزية) التي تبين المواصفات الفنية للبرمجيات المقدمة، نسخة ورقية ونسخة إلكترونية على قرص ليزري ويجب أن تكون موقعة وممهورة بخاتم العارض.
- 2- يجب أن تتم الإجابة باللغة العربية على المتطلبات الواردة بدفتر الشروط الفني بنبدأ بنبدأ بجدول واضح وتقديم مع كل إجابة إشارة للمواصفة المقدمة على النشرات الفنية ويحدد موقع هذه الإشارة (الصفحة - السطر... الخ) ضمن الإجابة.
- 3- المواصفات الفنية الواردة بدفتر الشروط الفني هذا هي المواصفات الدنيا المطلوبة حيث ترفض المواصفات المخالفة التي لا تحقق المتطلبات الأساسية المحددة بدفتر الشروط وتقبل المواصفات الفنية الأفضل والتقنية الأحدث.
- 4- يجب على العارض تقديم شرح واضح وتصميم مفصل متضمناً مواصفات جميع مكونات المشروع وتوضيح أية ميزات إضافية والتي ستؤخذ بعين الاعتبار عند إجراء التقييم الفني.
- 5- يجب على العارض أن يذكر في عرضه الفني اسم الشركة المطورة للبرمجيات ويثبت علاقته بها ويقدم لمحة عنها ويجب أن تكون من الشركات المعروفة بهذا المجال، مع أخذ موافقة الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة على المنتج.
- 6- يجب أن يتم تسليم جميع البرمجيات المقدمة للمصرف عند التشغيل (منصبة بالإضافة لقرص ليزري).
- 7- يجب أن يتضمن العرض وصفاً دقيقاً لموضوع التراخيص للبرامج المقدمة (الدعم الفني والتحديث والترقية) وبحيث تكون رخص عمل البرمجيات دائمة.



- 8- يلتزم العارض بتأمين كافة مستلزمات التركيب والتشغيل والاستثمار الأمثل للبرمجيات من أقراص ليزيرية وكتيبات تشغيل وصيانة وكابلات وغيرها من مستلزمات العمل دون أي تكلفة إضافية.
- 9- يلتزم المصرف بتخصيص مخدم أو أكثر يؤمنها المصرف لتشغيل الأنظمة المقدمة من الشركة يتم تقسيمها إلى عدة مخدّمات VMs حسب الحاجة.
- 10- يجب على العارض تقديم لمحة عن شركته ويجب أن تتضمن ما يلي:
- تعريف بالشركة وبكافة خدماتها وأنواع التجهيزات والخدمات التي تتعامل معها.
  - قائمة بالمشاريع المشابهة المنفذة من قبل الشركة وتقديم الوثائق التي تثبت ذلك.
  - تقديم لمحة عن الشركة متضمنة مراكز الصيانة وعدد الفنيين الذين سيقومون بأعمال العقد وذكر خبراتهم وإرفاق السير الذاتية الخاصة بكل فني.
- 11- يجب على العارض زيارة الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري خلال فترة الإعلان وقبل تقديمه عرضه الفني، للاطلاع على الوضع الراهن، ويتم ذلك بعد توقيع اتفاقية NDA، ويتم تقديم محضر زيارة ضمن العرض الفني موقع من الشركة ومن مديرية الشؤون التقنية.
- 12- يتم وضع اتفاقية مستوى الخدمة SLA بعد التعاقد مع المصرف تتوافق مع شروط الضمان المجاني ويلتزم بها المتعهد في حال توقيع عقود صيانة تلي فترة الضمان المجاني.
- 13- يجب على العارض تقديم خطة تنفيذ المشروع بشكل مفصل على ألا تتجاوز فترة التنفيذ /180/ يوم اعتباراً من أمر المباشرة متضمنة أيام العطل الرسمية والأعياد والمناسبات الوطنية.
- 14- يجب على العارض خلال فترة التقييم الفني للعروض وخلال أسبوع من تبليغه تنفيذ عرض تقديمي Presentation وذلك لشرح آلية الحل المتبعة من قبله وطريقة عمل المنظومة بشكل كامل، على أن يقوم العارض بعد ذلك بتقديم وتحقيق نموذج (Lab PoC) ضمن المصرف التجاري السوري يثبت من خلاله تحقيق المتطلبات المذكورة وذلك خلال فترة فض العروض بموعد يتم تحديده من قبل المصرف وترفض العروض التي لا تحقق هذا النموذج.
- 15- يقع على عاتق العارض توريد وتنصيب وإعداد واختبار جميع البرمجيات والنظم المكونة للمشروع بحيث تحقق الأداء والتوافرية العالية والعمل بشكل آمن لكل مكونات المشروع وبما لا يؤثر على أداء واستمرارية عمل باقي مكونات شبكة المصرف.





16- يجب على العارض تقديم خطة اختبار عمل نظام SIEM في عرضه الفني للتحقق من عمله بالشكل الأمثل تتضمن إجراء اختبار اختراق لبعض الخدمات للتأكد من فعالية النظام ويتم تنفيذها خلال التنفيذ بحيث تحقق:

- سرعة التنبيه من النظام المقدم.
- تلبية متطلبات أمن المعلومات بحيث يعمل المشروع بشكل آمن.
- أن يكون المشروع مصمماً ومنفذاً ومخصصاً بسهولة وبعيداً عن التعقيد.
- ألا يؤثر المشروع سلباً على العمل الإنتاجي والوظيفي للمصرف.


17- يقدم العارض مقترح وفق ما هو موصى به من الشركة الأم لنظام SIEM بخصوص فترة التخزين محلياً للأحداث والسجلات بالإضافة إلى التخزين الاحتياطي Backup and Archive.

### ثالثاً: الشروط الفنية للأنظمة المقدمة

يجب على العارض تقديم وتنصيب وإعداد واختبار برنامج SIEM قادر على القيام بالمهام التالية:

- 1- النظام المقدم يقوم بتجميع السجلات وتحليلها parsing للتحليلات التي يرغب المصرف بمراقبة سجلاتها logs (تجهيزات حماية الشبكة - الموجهات والمبدلات وأجهزة NVR الشبكية بأنواعها - الخدمات ووحدات التخزين بكافة أنظمة التشغيل المستخدمة - وقواعد البيانات والصرافات الآلية ATM وأجهزة نقاط البيع POS).
- 2- النظام يتمتع بإمكانية تطوير parsers لكل أنواع السجلات (logs) سواء كانت معيارية أم لا لجميع الطرفيات المشمولة بالعقد والمبينة من خلال زيارة العارض للمصرف.
- 3- يضمن المتعهد تطوير rules الخاصة بكل parser طويلة فترة التعاقد.
- 4- يجب أن تتحقق ميزة تجميع الأحداث الأمنية المترابطة لاكتشاف الهجمات المركبة correlation rules لا use case الواردة في البند 10.
- 5- النظام يتمتع بإمكانية تجميع السجلات لجميع الطرفيات المشمولة بالعقد دون الحاجة لتنصيب وكيل agent، ويتم تنصيب وكيل فقط للحالات التي يسمح المصرف بها.
- 6- تحقيق قراءة السجلات وتحليلها للطرفيات المشمولة بالعقد بالإضافة إلى إمكانية الإضافة المستقبلية عند الحاجة.
- 7- تضمين وإعداد برمجية (NIDS network intrusion detection system) مع الحل المقدم.
- 8- تضمين وإعداد وتشغيل برمجية تقوم بأخذ نسخة احتياطية Backup لقواعد المعطيات وأي بيانات أخرى عائدة للنظام بين الموقع الأساسي للمصرف والموقع الاحتياطي وتضمين آلية استعادة البيانات Restore عند الحاجة.
- 9- يجب أن يدعم النظام المقدم ميزة Data Retention قابلة للتعديل وفق الحاجة.





10- تقديم شرح مفصل عن حالات الاستخدام use cases وسيناريوهات التهديد المحققة والتي سيتم إعدادها

واختبارها عند التنفيذ، ويجب أن يحقق النظام المقدم حالات الاستخدام التالية إضافة لما يراه العارض ضرورياً:

- 1) Unusual login attempts - Anomaly on authentication behavior
- 2) Shared Accounts
- 3) DMZ Jumping
- 4) Abnormal Administrative Behavior- Abnormal user behavior - Suspicious movement - Dormant user access
- 5) Vulnerability Scanning and Correlation
- 6) Intrusion Detection and Infections - Detecting malware infections
- 7) System Change Activities
- 8) Detecting anomalous user account creation
- 9) Detecting brute force attacks
- 10) First time activity: new device detected
- 11) First time activity: new VPN location
- 12) Suspicious traffic: unusual HTTP protocol usage
- 13) Suspicious firewall traffic: unusual internet activity

11- استخدام خوارزميات الذكاء الصناعي وتعلم الآلة machine learning للمساعدة في تحليل السلوك ودعم

نتائج التنبيهات، لتسهيل البحث والتحليل.

12- استخدام عدد من الآليات التي تساعد المحللين الأمنيين على البحث والترشيح، وعرض النتائج ضمن سجلات

قابلة للقراءة والتحليل من قبل المحللين.

13- التقييم المؤتمت للثغرات الأمنية الذي يساعد المستخدم على تحديد نقاط الضعف في أصوله الحساسة critical


assets واتخاذ الإجراءات اللازمة قبل أن يستغلها المهاجمون.





- 14- مراقبة نظام الملفات، واكتشاف أي تغيير في المحتوى، الأذونات permissions، الملكية ownership، وخصائص الملفات للتجهيزات التي يحددها المصرف.
- 15- الكشف عن نقاط الضعف والبرمجيات الخبيثة، والمنافذ الشبكية المفتوحة والمتنصتين غير المسجلين على الشبكة.
- 16- واجهات إظهار رسومية للمستخدمين لمراقبة النتائج والتنبيهات.
- 17- المراقبة والاستجابة للأحداث بالزمن المفيد (Near Real Time).
- 18- مراقبة الأنشطة والتعليمات والأوامر للمستخدمين على الطرفيات.
- 19- إنشاء التقارير واستخراج البيانات حسب الطلب.
- 20- يجب أن يحقق النظام المقدم إمكانية إرسال رسائل تحذيرية SMS & E-Mail.
- 21- يجب أن يكون النظام المقدم غير محدد السعة وإنما فقط العتاد الصلب المستخدم هو ما يقرر محدوديته، ويحقق وفق التجهيزات المستخدمة إمكانية استقبال ومعالجة أحداث بمعدل لا يقل عن 1000 EpS.
- 22- يجب أن يكون النظام المقدم قابلاً للتوسع عند الحاجة مع توضيح المتطلبات الفنية لزيادة السعة دون الحاجة إلى تغيير المكونات الأساسية للنظام أو استبدال الأجهزة أو البرمجيات الأساسية.
- 23- يجب أن يتضمن النظام المقدم ميزات/أدوات Ticketing System لتتبع ومعالجة التنبيهات Alerts أو الحالات المكتشفة.
- 24- تضمين ووتنصيب وإعداد برمجية AAA تحقق ما يلي:
  - 24.1- أن يكون البرنامج مبنياً بالاعتماد على أحد البروتوكولات المعيارية RADIUS أو TACACS.
  - 24.2- عدد المستخدمين للتجهيزات الشبكية لا يقل عن 20/ مستخدمين.
  - 24.3- عدد التجهيزات الشبكية القابلة للإدارة لا يقل عن 2000/ جهاز.
  - 24.4- بيان إمكانية التوسعة المستقبلية بالنسبة لعدد المستخدمين وعدد التجهيزات ومتطلبات ذلك.
  - 24.5- بيان المقترحات بخصوص الأنظمة الأخرى في المصرف القابلة للربط مع النظام المقدم.
  - 24.6- تحقيق نقل آمن للبيانات المرسله بين الزبون والمخدم من خلال مفتاح تشفير مشترك.
  - 24.7- الإبقاء على ملفات المستخدمين وبياناتهم في قاعدة بيانات مركزية.
  - 24.8- تحقيق إمكانية التحكم بالمستخدمين المسموح لهم الاتصال بالشبكة.
  - 24.9- ضمان خصوصية وأمن النظام ومستخدميه.
  - 24.10- بيان إمكانية الاستخدام لأغراض حسابية وإحصائية ورقابية.
  - 24.11- تحقيق إمكانية إسناد خصوصيات شبكية مستقلة لكل مستخدم حسب صلاحياته.
  - 24.12- بيان دعم بروتوكولات التحقق التالية: PAP, PPP, CHAP.





### رابعاً: التدريب

- 1- يلتزم المتعاقد أثناء تنفيذ المشروع بتقديم دورة تدريبية متقدمة لفريق من خمس فنيين في مديرية الشؤون التقنية وذلك لكل من البرنامجين المقدمين بحيث يشمل التدريب إدارة وضبط وتشغيل المنظومة بالإضافة إلى فهم مكوناتها وفق برنامج يحدده العارض وتوافق عليه مديرية الشؤون التقنية.
- 2- على العارض ذكر مكان ومنهاج الدورة وأسماء المدربين وخبراتهم وإرفاق السير الذاتية الخاصة بكل مدرب مع العرض الفني المقدم ويفضل أن يملك المدربون شهادة من الشركة الأم المطورة ويلتزم العارض بتقديم كتيبات وأقراص ليزيرية لكل متدرب.
- 3- تنظيم عملية نقل المعرفة اللازمة أثناء فترة التشغيل بما يضمن بناء فريق لدى المصرف يتمتع بالمؤهلات والخبرات المناسبة ومتابعة تدريب وتأهيل أعضاء الفريق بشكل مستمر، وتتبع التطورات في مجال أمن المعلومات.
- 4- تطوير مواد التدريب والتوعية بأنواعها وبكافة مستويات المستخدمين المستهدفين من المستخدم الفرد العادي إلى مدراء ومشرفي المعلوماتية في المصرف.
- 5- يتم منح المتدربين شهادات تدريب مصدقة من الشركة الأم المطورة للبرمجيات.

### خامساً: التوثيق Documentation

يجب على العارض خلال مراحل تنفيذ المشروع تسليم المصرف الوثائق التالية:

- 1- كافة الكتيبات Manuals اللازمة للتشغيل والتركيب والصيانة والبرمجة والاستثمار ومعالجة المشاكل Trouble Shooting وبنسختين Hard & Soft copy.
- 2- مخططات توضح كافة الأعمال المنفذة من قبل العارض خلال مراحل تشغيل المشروع مع التزام العارض أصولاً أن هذه المخططات غير معدة للتداول أو النشر.
- 3- الإعدادات والأدوار والمسؤوليات.
- 4- دليل برنامج التدريب.
- 5- آلية أخذ النسخ الاحتياطية للأنظمة المقدمة بما يضمن عدم فقدانها في حال حدوث عطل في في التجهيزات مرفق معها نسخة مطابقة للأنظمة عند الاستلام الأولى.
- 6- أية وثائق إضافية تراها الجهة المتعاقدة ضرورية.





### سادساً: فترة الضمان المجانية

- 1- يلتزم المتعهد بضمان مجاني للبرمجيات لمدة عام ميلادي واحد تبدأ بعد انتهاء عملية الاستلام المؤقت، مع ضرورة ذكر برنامج وإجراءات الصيانة الدورية والطارئة خلال فترة الضمان والتي يجب أن تتوافق مع توصيات الشركة المنتجة للبرمجيات.
- 2- صيانة دورية كل ثلاث أشهر بإشراف مندوب مديرية الشؤون التقنية ووفق الإجراءات المنصوح بها من قبل الشركة والتي يتم اعتمادها من قبل المصرف وفق استمارة صيانة دورية يتم الاتفاق عليها بين الطرفين، يتم من خلالها تلخيص المشاكل أو المسائل التي تم تعقبها بواسطة النظام المقدم خلال المرحلة المذكورة، كما تتضمن توثيق لما تم إضافته واقتراحه من تطويرات وتحسينات خلال المرحلة المذكورة.
- 3- إجراءات الصيانة والمراقبة الدورية الاعتيادية: يلتزم المتعهد بتخصيص فني محلي من قبله أثناء أوقات الدوام الرسمي لتنفيذ المهام التالية بشكل مستمر:
  - 3.1- مراقبة نظام SIEM واقتراح أو اتخاذ الإجراء المناسب والإبلاغ عن الحوادث.
  - 3.2- تحسين وضبط الأداء وإعداد حالات الاستخدام الإضافية واقتراح التطويرات وفق عملية تطوير مستمرة.
  - 3.3- إجراء عمليات تدقيق وتحقق من السياسات والاجراءات المتعلقة بنظام SIEM، وذلك اعتماداً على البيانات التي يعطيها نظام SIEM ودون الحاجة للقيام باستعلامات ومقابلات مع موظفي المصرف.
  - 3.4- التأكد من شمولية السجلات المضافة باستمرار إلى SIEM بما في ذلك خدمات الوكيل Agent في الطرفيات.
- 4- الاستجابة للحوادث الطارئة للأنظمة المقدمة: الاستجابة للحوادث بحيث يتم إصلاح أي خلل في عمل الأنظمة المقدمة خلال مدة /2/ ساعة بدءاً من لحظة إبلاغ المصرف للشركة المتعاقدة.
- 5- النسخ الاحتياطي: إجراء النسخ الاحتياطي والأرشفة للسجلات وفق سياسة يقترحها المتعهد بما يتوافق مع سياسات المصرف.
- 6- يلتزم المتعهد بتقديم الدعم الفني للأنظمة المقدمة طيلة فترة الضمان المجاني.
- 7- يلتزم المتعهد طيلة فترة الضمان المجاني بإعلام المصرف بأية تحديثات Update وإصدارات جديدة Upgrade على البرمجيات المقدمة من قبله، ويلتزم بتنصيبها مجاناً بعد أخذ موافقة المصرف وبالتنسيق مع مديرية الشؤون التقنية.

### سابعاً: الصيانة بعد انتهاء فترة الضمان

- 1- يلتزم المتعهد بتوقيع عقد صيانة سنوي للبرمجيات المقدمة بعد انتهاء فترة الضمان المجانية بنسبة لا تزيد عن 10% من قيمة العقد وبشروط فنية مماثلة للشروط الخاصة بفترة الضمان المجاني ويمكن التعديل عليها بالاتفاق مع المصرف لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات تحدد بشكل سنوي إذا رغب المصرف بذلك.





2- يلتزم المتعهد بالاستمرار بتأمين التحديثات وتطوير البرامج Updates, Upgrades, Enhancements خلال فترة التعاقد في حال تم توقيع عقد صيانة معه ودون أي كلف إضافية.

3- تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم الصيانة عن المدة المحددة غرامات تأخير بنسبة واحد بالألف من قيمة العقد عن كل يوم تأخير على ألا يزيد مجموع غرامات التأخير عن 20% من قيمة العقد.

ثامناً: جدول الكميات

الكمية المطلوبة	نوع المادة
1	البرمجيات والرخص اللازمة لنظام SIEM
1	البرمجيات والرخص اللازمة لنظام AAA

اللجنة الفنية


م. أيهم محفوض

م. علي عدة

باسم سلمى

مصادق أمر الصرف

الدكتور علي يوسف



دفتـر الشـروط المـالية والحقوقية لتقديـم وتركيب وتشغـيل نظام إدارة المـعلومات والأحداث الأمنية  
(Security Information & Event Management) SIEM، وبرنامـج إدارة صلاحيات  
الدخول للتجهيزات الشبكية (Authentication, Authorization & Accounting)

المادة (١): موضوع التعهد:

تقدّم وتركيب وتشغـيل نظام إدارة المـعلومات والأحداث الأمنية (Security Information & SIEM  
(Event Management) ، وبرنامـج إدارة صلاحيات الدخول للتجهيزات الشبكية AAA  
(Authentication, Authorization & Accounting) ."

المادة (٢): كيفية تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن ثلاث مغلفات محتومة من قبل العارض وتوضع في مغلف رابع معنون باسم الإدارة العامة للمصرف  
التجاري السوري محتوم من قبل العارض ومدون عليه عبارة "طلب عروض تقديم وتركيب وتشغـيل نظام إدارة  
المعلومات والأحداث الأمنية (Security Information & Event Management) SIEM ، وبرنامـج إدارة صلاحيات الدخول للتجهيزات الشبكية  
(Authentication, Authorization & Accounting) ."

المغلف الأول: ويحتوي على ما يلي:

- التأمينات المؤقتة.
- طلب اشتراك بطلب عروض ملصقاً عليه طابعاً مالياً بقيمة (١٥٠٠) ل.س فقط ألف وخمسمائة ليرة سورية لا غير  
بالإضافة إلى طابع المجهود الحربي بمبلغ (٣٠٠) ل.س، وطابع إعادة إعمار بمبلغ (٨٠) ل.س، وطابع شهيد (٢٠٠) ل.س،  
وطابع إدارة محلية (١٠) ل.س.
- اسم العارض وشهرته وعنوانه وموطنه المختار أو اسم وكيله إن وجد وموطنه المختار.
- إذا كان العارض وكلياً عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً، وأنه حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء  
التعاقد.
- شهادة سجل تجاري صادرة خلال العام الحالي ولم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- شهادة تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية لم يمض على  
صدورها ثلاثة أشهر.
- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر وتعفى  
الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية للعام الحالي.
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.



- يلصق طابع مالي بمبلغ (٣٠) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة ، بالإضافة إلى طابع بمجهود حربي (٣٠٠) ل.س وطابع إعادة إعمار (١٠) ل.س.
- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ والخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط وأحكام دون أي تحفظ.
- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.
- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً.
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة وأنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته وتغفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- تقديم لمحة عن الشركة العارضة تبين توفر خبرات فنية في هذا المجال والمشاريع المشابهة المنفذة من قبلها مدعومة بالوثائق.
- تقديم عناوين مكاتب الجهة العارضة.
- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة ومختومة من قبل العارض.

#### المغلف الثاني: ويحتوي على:

- العرض الفني والمواصفات الفنية ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- النشرات الفنية مهيأة بخاتم وتوقيع العارض.
- يرفق مع العرض الفني نسخة مطابقة وغير مسعرة من العرض المالي.

#### المغلف الثالث: ويحتوي على:

- العرض المالي مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية رقماً وكتابةً، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض بصورة واضحة وجلية باللغة العربية مع العلم أنه سيتم رفض أي عرض مالي مكتوب بخط اليد.
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتضامن و التكافل تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي والسعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة وعلى مسؤولية العارض.

#### المادة (٣): تقديم العروض:

تقدم العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الموافق ل / ٢٠٢٣ / ، والمحدد بالإعلان الصادر في الصحف الرسمية إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً ويهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

#### المادة (٤): يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة.
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو الخاصة .

- في حال تقديم العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض .
- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون (٥١) لعام ٢٠٠٤ .

### المادة (٥): التأمينات:

#### ١- التأمينات المؤقتة:

تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ وقدره (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) ل.س فقط عشرون مليون ليرة سورية لا غير، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة.

#### ٢- التأمينات النهائية:

تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠ % فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح خطياً إحالة التعهد عليه، وبما يتوافق مع المادة /٤٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة، وتعاد إلى أصحابها بعد صدور محضر الاستلام النهائي الموقع والمصدق أصولاً وتقديم براءة ذمة من التأمينات الاجتماعية والدوائر المالية المختصة.

### المادة (٦) : توقيع العقد:

تدعو الإدارة المتعهد المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها (١٠) أيام من تاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة (٣١) الفقرة (ط) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة وبحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

### المادة (٧): مدة ارتباط العارض بعرضه:

يلتزم العارض بعرضه لمدة (١٢٠) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً، من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

### المادة (٨): مدة ارتباط العارض المرشح:

(٦٠) يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة (٣٢) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

### المادة (٩): بدء التنفيذ وأمر المباشرة:

يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي.

### المادة (١٠): مكان التنفيذ:

الأمكان التي يحددها المصرف التجاري السوري.

### المادة (١١): المدة المحددة للتنفيذ:

تحدد من قبل العارض على أن لا تتجاوز /١٨٠/ يوم مائة وثمانون يوماً، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض.

### المادة (١٢): الضمان:

- يضمن المتعهد تقديم البرمجيات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع ما تم التعاقد عليه ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع لمدة عام ميلادي واحد تبدأ بعد صدور محضر الاستلام المؤقت.



إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة عام اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

#### المادة (١٣): طريقة الدفع:

يتم دفع قيمة العقد بالليرة السورية بموجب أمر صرف أصولي بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الموقع والمصدق أصولاً وتقديم فاتورة مطالبة من المتعهد.

#### المادة (١٤): الاستلام المؤقت :

يتم الاستلام المؤقت للبرمجيات موضوع التعهد بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً، ينظم من قبل لجنة فنية مختصة يشكلها المصرف لهذه الغاية حيث تتأكد هذه اللجنة من تطابق الأعمال مع دفاتر الشروط وبنود العقد وعرض المتعهد.

#### المادة (١٥): الاستلام النهائي:

يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان، بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً ينظم من قبل لجنة فنية مختصة يشكلها المصرف لهذه الغاية.

#### المادة (١٦): غرامات التأخير:

تفرض على المتعهد الذي يتأخر بتنفيذ مضمون العقد غرامة تأخير بمقدار (٠.٠٠٠١) فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تزيد عن ٢٠% عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد.

#### المادة (١٧): النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد جميع النفقات الناجمة عن التعاقد بما فيها أجور الإعلان، كما يتحمل جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ عن هذا العقد بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

#### المادة (١٨): تمديد العقد بسبب القوة القاهرة:

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد، فيجب على المتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

#### المادة (١٩): المسؤولية تجاه الغير:

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاص أو بأي طريق آخر.

#### المادة (٢٠): الإعدار:

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المترتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب هذا العقد أو دفاتر الشروط دون الحاجة إلى إنذار أو إعدار أو أي إجراء من قبل الإدارة.

المادة (٢١): التبليغ والموطن المختار:

تعتبر جميع التبليغات والمراسلات والإخطارات والإنذارات التي ترسل من الإدارة إلى المتعهد صحيحة متى سلمت إليه شخصياً أو لوكيله أو لمثله القانوني، أو متى أرسلت إلى موطنه المختار أو لوكيله أو لمثله القانوني بالبريد المسجل أو البرق أو الفاكس يثبت مضمونه بكتاب مسجل أو بإحدى الوسائل المقبولة للإثبات قضائياً إلى العنوان المعين من قبله في العقد، ويعتبر المتعهد مبلغاً حكماً هذه المراسلات والإخطارات والإنذارات وفق المهل المحددة في الفقرة/ب/ من المادة/٦٥/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٢٢): حل الخلافات :

تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الفريقين بالطرق الودية ، وفي حال عدم الوصول إلى حلها ودياً يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

المادة (٢٣): المراجع القانونية:

يرجع إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم (٥١) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٩، ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

دمشق في ٢٠٢٣/١/١٩ م.

رئيساً  
طلال الأخرس

عضواً  
مرام عجاج

عضواً  
روان الشديدي

صُدِّق

المدير العام

الدكتور علي يوسف

